

31 من 31 / كتاب صفة الصلاة من شرح العمدة / تكرار الأركان

القولية/صالح الفوزان/الفقه/كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب صفة الصلاة من شرح العمدة
المجدد احمد ابن تيمية الحراني رحمه الله الدرس الثالث عشر. بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:00](#)
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى فصل ولا
بأس ان يقرأ بعض السورة من اولها في ركعة - [00:00:19](#)
سواء اتمها في الثانية او قرأ في الثانية من غيرها بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله على اله
وصحبه لا بأس ان يقرأ المصلي اماما كان - [00:00:36](#)
او غير امام من اوائل السور سواء اكملها او قسمها بين ركعتين او قرأ من سورة اخرى في الركعة الثانية كل هذا جائز واما قراءته
بوسط السورة او في اخرها - [00:00:59](#)
فهذا يأتي الكلام عليه. نعم ولا بأس ان يقرأ بعض السورة من اولها في ركعة سواء اتمها في الثانية او قرأ في الثانية من غيرها وقد
صح عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:36](#)
انه قرأ الاعراف بركعتي المغرب نعم هذا هو الدليل على انه يقسم السورة بين الركعتين ويقرأ اولها في الركعة الاولى ثم يكملها في
الركعة الثانية كما فعل صلى الله عليه وسلم في سورة الاعراف - [00:01:54](#)
في صلاة المغرب حيث قسمها بين الركعتين نعم وانه صلى الله عليه وسلم قرأ بعض المؤمنون في الركعة الاولى من الفجر وكذلك
ضحى عنه صلى الله عليه وسلم انه قرأ بعد سورة - [00:02:18](#)
انه قرأ بعض سورة اذا انه قرأ بعض سورة قد افلح المؤمنون قرأ بعضها في الفجر فدل على انه تجوز قراءة بعض السورة بالركعة نعم
فاما قراءة اواخر السور واواسطها في الفرض - [00:02:42](#)
فعنه يكره ذلك لانه خلاف مأثور انه يقرأ من اواسط السور او من اواخرها ويترك اولها فهذا فيه اعلان في مذهب احمد انه جائز وانه
غير مناسب نعم فاما قراءة اواخر السور واواسطها في الفرق - [00:03:08](#)
وعنه يكره ذلك لانه خلاف مأثور من قراءة النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وقد قال صلوا كما رأيتموني اصلي والغالب ان اواخر
السور مرتبطة باوائلها نعم واما انه يقرأ - [00:03:40](#)
من اواسط السور او من اواخرها ويترك اولها على قولين القول الاول انه لا يجوز او غير مناسب لانه خلاف ما جاء في الدالة وهذا في
الفرض اما النافلة فلا بأس - [00:04:02](#)
في صلاة الليل او في النافلة فلا بأس لكن الكلام على صلاة الفريضة فان المعروف عنه صلى الله عليه وسلم انه ما كان يقرأ من اواسط
السور ولا من اواخرها - [00:04:23](#)
وانما كان يقرأ من اولها سواء اكملها في الركعة الاولى او قسمها بين الركعتين. هذا الوارد عنه صلى الله عليه وسلم هذا قول نعم
والغالب ان اواخر السور مرتبطة باوائلها - [00:04:39](#)
يعني تعليل تعليل انه غير مناسب لان اخر السورة مرتبط باولها فاذا ترك اولها فانه يكون فصل بين اجزاء السورة او آيات السورة نعم

والغالب ان اواخر السور مرتبطة بعوائلها فاشبه من ابتدأ من ايها اية - [00:05:01](#)

نعم وعنه يكره ان يقرأ من وسطها لا من اخرها يكره ان يقرأ من وسطها وسط السورة واما قراءته من اخرها فلا يكره لما يأتي نعم لما روى الخلال عن عبدالله - [00:05:34](#)

انه كان يقرأ في اخر ركعة من الفجر اخر ال عمران واخر الفرقان نعم هذا الدليل ان عبد الله بن مسعود انه كان يقرأ من اواخر السور في الفجر - [00:05:56](#)

قرأ اخر سورة ال عمران في الركعة الاولى وقرأ اخر الفرقان في الركعة الثانية دل هذا انه لا بأس بذلك قراءة اواخر السور في الفريضة نعم اما اوساطها فلم يرد شيء من هذا - [00:06:20](#)

نعم وعن عبدالصمد قال كنت جالسا عند الحسن فسأله رجل عن الرجل يقرأ في الصلاة ببعض هذه السورة قال فقال الحسن غزوت الى خراسان في جيش فيه ثلاثمائة رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:46](#)

فكان احدهم يؤم اصحابه في الفريضة فيقرأ بخاتمة البقرة وبخاتمة الفرقان وبخاتمة الحشر وكان بعضهم لا ينكر على بعض هذا الحسن البصري سئل عن هذه المسألة فاخبر انه غزا مع اصحاب رسول الله - [00:07:10](#)

صلى الله عليه وسلم انهم يقرأون من اواخر السور سورة البقرة واخر الفرقان ولا ينكر بعضهم على بعض فدل على الجواز نعم وكان احدهم يؤم اصحابه في الفريضة فيقرأ بخاتمة البقرة وبخاتمة الفرقان وبخاتمة الحشر. وكان بعضهم لا ينكر -

[00:07:38](#)

بعض وبخاتمة سورة الحشر وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر نفس الى اخرها ولا ينكر بعضهم على بعض فدل على جواز قراءة اواخر السور بالفرق نعم - [00:08:07](#)

بل يقرأ الرجل الاية الواحدة من حيث شاء اذا كانت كبيرة مثل اية الكرسي واية الدين لان تلاوتها لا تكرهوا خارج الصلاة فكذلك في الصلاة بل ان بعضهم يقرأ اية واحدة اذا كانت طويلة - [00:08:27](#)

اذا كانت الاية طويلة مثل اية الدين اخر البقرة يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى الى اخر الاية بصفحة كاملة او اية الكرسي الله لا اله الا هو الحي القيوم لانها - [00:08:47](#)

اية طويلة فتكفي قراءة الاية الطويلة والاختصار عليها في الفريضة نعم لان تلاوتها لا تكره خارج الصلاة فكذلك في الصلاة ولانها لا تكره في النافلة فكذلك في الفريضة لانها تقرأ اية - [00:09:14](#)

الدين وحدها واية الكرسي وحدها خارج الصلاة فقراءتها في الصلاة جائز ايضا لا سيما والله جل وعلا قال اقرأوا ما تيسر واقرأوا ما تيسر من القرآن - [00:09:42](#)

قال فاقرأوا ما تيسر من القرآن واقرأوا ما تيسر منه نعم ولانها لا تكره في النافلة فكذلك في الفريضة ولان ما جاز في النافلة يجوز في الفريضة الا بدليل يدل على الفرق - [00:10:09](#)

والا فالاصل ان ما جاز في النافلة يجوز في الفريضة لان الصلاتين سوا نعم وقد دل على الاصل ما ورد في قراءة اية الكرسي والائيتين من اخر سورة البقرة في ليلة - [00:10:34](#)

وقراءة العشر الاواخر من ال من ال عمران نعم وكل هذا يدل على انه لا بأس بقراءة اواخر السور في الصلاة نعم وما كان يقرأه في خطبه وهو كثير وكذلك كان يقرأ في خطبه - [00:11:00](#)

من القرآن يقرأ آيات من القرآن من اواخر السور او من اوساطها فدل على انه لا يتعين ان الانسان يبدأ من اول السورة لا في الخطب ولا في الصلاة نعم - [00:11:24](#)

وقرأ صلى الله عليه وسلم ان تعذبهم فانهم عبادك. الاية في قيام الليل وقرأ صلى الله عليه وسلم في قيام الليل اية واحدة يرددها يرددها وهي قوله تعالى فيما ذكر عن المسيح عليه السلام - [00:11:46](#)

انه قال لربه ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم هذا الرسول صلى الله عليه وسلم اختصر على اية واحدة

وكررها للاعتبار الاعتبار بها والاتعاظ بها - 00:12:11

نعم ولا بأس ان يقرأ سورتين واكثر في ركعة في النافلة لا بأس ان يقرأ سورتين فاكثر في الركعة الواحدة في النافلة كما حصل منه صلى الله عليه وسلم في قيام الليل - 00:12:36

لما قرأ بالبقرة والنساء وال عمران كما في حديث حذيفة بركعة واحدة نعم ولا بأس ان يقرأ سورتين واكثر في ركعة في النافلة. لان ابن مسعود قال اني لاعرف النظائر التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرن بينهما - 00:12:57

سورتين في كل ركعة متفق عليه نعم الشاهد في قوله يقرن في كل ركعة بين السورتين نعم. وروى عنه حذيفة رضي الله عنه انه قرأ البقرة والنساء وال عمران في ركعة رواه مسلم. من قيام الليل - 00:13:23

قام صلى الله عليه وسلم يتشهد فقام معه حذيفة صلي معه فالنبي صلى الله عليه وسلم شرع في البقرة فقلت يركع عند المئة فمضى عليه الصلاة والسلام حتى اكملها ثم قرأ بالنساء ثم قرأ بال عمران - 00:13:45

حتى اكمل السور الثلاث الطوال في ركعة واحدة حتى هم حذيفة رضي الله عنه ان يجلس والرسول صلى الله عليه وسلم قائم من طول قيامه عليه الصلاة والسلام فدل هذا على جواز قرن السورتين والثلاث - 00:14:14

بركعة واحدة. نعم وهذا في النافلة وكما سبق ما جاز في النافلة جاز في الفريضة الا بدليل يدل على التفريق. نعم وهل يكره ذلك في الفرض على روايتين نعم منهم من يقول ما قري في النفل لا يقرأ في الفرض - 00:14:39

ما ورد ان الرسول يقرن بين السور في الفرق انما ورد في النفل وان في الامر واسع مو مثل الفرض نعم وهل يكره ذلك في الفرض على روايتين احدهما يكره لما روى ابو العالية قال - 00:15:05

اخبرني من سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول بكل سورة حظها من الركوع والسجود. رواه احمد بكل سورة حظها من الركوع والسجود. 00:15:24

نعم والثانية الرواية الثانية عن احمد نعم. والثانية لا تكره وهي اشهر واصح والرواية الثانية انه لا يكره جمع السورتين واكثر في ركعة واحدة سواء فريضة او نافلة وهذه اصح واشهر يقول الشيخ - 00:15:47

اصح عن الامام احمد واشهر بمذهبه نعم والثانية لا تكره وهي اشهر واصح لما روى انس بن مالك رضي الله عنه قال كان رجل من الانصار يؤمهم في مسجد قباء - 00:16:12

وكان كلما افتتح سورة يقرأ بها له في الصلاة مما يقرأ به افتتح بقل هو الله احد حتى يفرغ منها ثم يقرأ سورة اخرى معها وكان يصنع ذلك في كل ركعة - 00:16:29

فلما اتاهم النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه بالخبر فقال وما يحملك على لزوم هذه السورة في كل ركعة فقال اني احبها فقال حبك اياها ادخلك الجنة رواه الترمذي والبخاري معلقا مجزوما به - 00:16:45

نعم هذا رجل من الانصار كان يؤم اصحابه في مسجد قباء وكان يقرأ بسورة الاخلاص ثم يضيف اليها سورة اخرى في ركعة واحدة ويكرر سورة الاخلاص لكل ركعة فاستغرب الصحابة هذا منه - 00:17:06

فلما زار النبي صلى الله عليه وسلم مسجد قباء واجتمعوا عليه فاخبروه بفعل هذا الرجل فسأله النبي صلى الله عليه وسلم لم تفعل هذا قال اني احبها وفي رواية انها صفة الرحمن - 00:17:34

واني احبها فقال ان حبك اياها ادخلك الجنة اقره على ذلك مع انه جمع مع انه كرر السورة في ركعتين واضاف اليها سورة اخرى فدل على الجواز وهذا في الفريضة في صلاة الفجر نعم - 00:18:01

وروى مالك عن ابن عمر انه كان يقرأ احيانا بالسورتين والثلاث في الركعة الواحدة في صلاة الفريضة كذلك عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يجمع بين السورتين والثلاث في الركعة الواحدة - 00:18:25

من الفريضة ليس في النافلة فقط دل هذا على الجواز والحديث الذي قبله في قصة قبا يقول رواه الترمذي ورواه البخاري معلقا بصيغة الجزم المعلق كما سبق لكم انه ما ذكره البخاري بدون اسناد - 00:18:43

هذا هو المعلق وهو على نوعه مجزوم به وغير مجزوم به. المجزوم به اصح. نعم فاما تكرار الآية الواحدة او السورة الواحدة في الركعتين فلا يما فاما تكرار الآية الواحدة - [00:19:10](#)

او السورة الواحدة في الركعتين مسألة اخرى هل يكرر السورة الواحدة بركعتين يقتصر عليها او هذا يكره ورد انه صلى الله عليه وسلم قرأ سورة الزلزلة في الركعتين كررها في الركعتين - [00:19:31](#)

دل هذا على جواز تكرار السورة الواحدة في الركعتين والاقصرار عليها نعم فاما تكرار الآية الواحدة او السورة الواحدة في الركعتين فلا يكره في الفرض ولا النفل لما روى ابو داود - [00:19:59](#)

عن رجل من جهينة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصباح اذا زلزلت الارض بالركعتين كليهما نعم دل على جواز ذلك في زلزلة وغيرها وكما سبق ان الرجل الذي يقرأ يكرر سورة - [00:20:16](#)

الاخلاص في كل ركعة واقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك. نعم وكذلك الآية الواحدة مثل ما سبق للرسول صلى الله عليه وسلم قرر ان تعذبهم فانهم عبادك ورددها في الركعتين نعم - [00:20:40](#)

وعن ابي ذر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قام ليلة باية يركع بها ويسجد حتى اصبح وهي ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم - [00:21:04](#)

رواه الترمذي نعم قول المسيح لربه لما سأله الرب سبحانه وتعالى انت قلت للناس اتخذوني وامى الهين من دون الله قال سبحانه فيكون لي ان اقول ما ليس لي بحق - [00:21:21](#)

ان كنت قلتة فقد علمته. انت تعلم بدون انك تسأل تعلم هذا فان كنت حصل مني فانت تعلمه. الله جل وعلا سأله لاجل ان يقرع بني اسرائيل الذين اتخذوا المسيح - [00:21:43](#)

الها مع الله الله يعلم انه لم يقله ولكنه سأله ليكذب القوم علانية يكذب القوم على انه وقيم عليهم الحجة قال سبحانه يعني هذا تنزيه من الله جل وعلا ما يكون لي ان اقول ما ليس لي بحق. العبادة حق لله جل وعلا - [00:22:06](#)

لا يشاركه فيها احد والالوهية حق لله لا يشاركه فيها احد لا ملك يقرب ولا نبي مرسل ولا صالح من الصالحين او ولي من الاوليا العبادة حق لله جل وعلا - [00:22:35](#)

لا حق فيه فيها لاحد لا للمسيح ولا غيره ما يكون لي ان اقول ما ليس لي بحق فهذا موقف يحصل يوم القيامة حينما يجمع الله الناس والرسول فيسألهم يسأل الرسل - [00:22:55](#)

ثم يسأل المرسل اليهم ولنسأل الذين ارسل اليهم ولنسأل المرسلين الهم الله يوم القيامة تقريرا لهم توبيخا لهم الله لا يسأل سؤال استفهام وانما يسأل سؤال اقرار او توبيخ نعم - [00:23:19](#)

والافضل ان يقرأ من البقرة الى اسفل الاب افضل ان يقرأ من البقرة الى اخر القرآن يعني يرتب القرآن الافضل انه يرتب القرآن فيقرأ من البقرة ترى ويقرأ من ال عمران يقرأ الى اخر المصحف - [00:23:47](#)

بالترتيب هذا هو الافضل نعم وهل يكره ان يقرأ السورة على خلاف ترتيب مصحف عثمان مثل ان يقرأ في الركعة الاولى سورة الناس. وبالثانية بالفلق على روايتين. هل يجوز للامام - [00:24:13](#)

ان يقرأ بسورة ثم في الركعة الاولى ثم يقرأ في الركعة الثانية بالسورة التي قبلها مثل ان يقرأ في الاولى سورة الناس ويقرأ في الثانية سورة الفلق هل يجوز هذا - [00:24:33](#)

يجوز هذا لان ترتيب السور ليس بالنص من الرسول صلى الله عليه وسلم انما هو باجتهاد الصحابة تجوز قراءة هذه قبل هذه اما تنكيس الايات فلا يجوز لان الرسول هو الذي رتب الايات - [00:24:55](#)

المصحف لا يجوز تنكيسها انما يعني قراءة السور بعضها قبل بعض هذا جائز نعم وهل يكره ان يقرأ السورة على خلاف ترتيب مصحف عثمان مصحف عثمان الذي هو المصحف الجمع الاخير للقرآن والذي اجمع عليه الصحابة - [00:25:17](#)

على هذا الوضع الذي بين ايدينا اجمع عليه المسلمون وهم رتبوا السور من من الفاتحة الى سورة الناس على هذا النمط هذا الترتيب

بين السور وهذا من اجتهاد الصحابة وليس بنص الرسول - 00:25:52

صلى الله عليه وسلم يجوز قراءة هذه قبل هذه نعم مثل ان يقرأ في الركعة الاولى سورة الناس وفي الثانية بالفلق على روايتين.

روايتين عن احمد احدهما الجواز بما سمعتم والثانية لا - 00:26:13

لانه يروى ان ان ترتيب السور ايضا بامر الرسول صلى الله عليه وسلم. يروى هذا نعم وايضا ما يكون الانسان يخالف ما عليه العمل

وما عليه المصحف نعم على روايتين احدهما يكره - 00:26:35

لانه تنكيس للقرآن فاشبه تنكيسا ايات السورة نعم يعني كما انه لا يجوز تنكيس الايات كذلك لا يجوز تنكيس السور لانه كله تنكيس تنكيس للقرآن نعم احدهما يكره لانه تنكيس للقرآن فاشبه تنكيس ايات السورة فانه يكره كتابته وتلاوته في الصلاة وغيرها -

00:26:57

من غير خلاف في المذهب يكره انه يكتب مصحف يخالف مصحف عثمان في ترتيب الايات ترتيب السور لان هذا مخالفة للاجماع

اجماع الصحابة على وضع المصحف العثماني فيجي واحد يقول لا انا برتبته حسب النزول - 00:27:29

مثل ما حصل من بعضهم انه فسر القرآن على حسب النزول نزول الايات وهذا امر لا يجوز فبصدور هذا شذوذ ولا يجوز نعم وقد

سئل ابن مسعود رضي الله عنه - 00:27:53

امن يقرأ القرآن منكوسا فقال وقد سئل ابن مسعود رضي الله عنه عن من يقرأ القرآن منكوسا فقال ذاك القلب ذاك القلب يعني قلب

السور قلب للترتيب وهذا لا يجوز - 00:28:15

نعم ولانه لو نكسه في ركعة واحدة او خارج الصلاة نعم والرواية الاخرى لانه ولانه لو نكسه في ركعة واحدة او خارج الصلاة يقول ما

ما كمل ما كمل العبارة فيها سقط الظاهر. نعم - 00:28:35

يقول كان فيه كلاما مبتول لان كان فيه كلام مبتور من يقوله؟ هذا محققته ايه صحيح الجملة ما تمت نعم والرواية الاخرى لكن

الرواية الاولى المنع. الرواية الاخرى لا بأس - 00:28:58

تنكيس السور نعم والرواية الاخرى لا تكره وهي اصح. لا تكره قراءة هذه قبل هذه من السور. لا تكره قراءة السورة قبل التي قبلها في

المصحف نعم وهي اصح يقول - 00:29:19

نعم. والرواية الاخرى لا تكره وهي اصح لان الصبي يعلم على ذلك الصبي حينما يعلم القرآن يبدأ من سورة الناس. ثم الفلق ثم

الاخلاص ثم سورة المسد الى اخره تعلمنا اول ما تعلمنا على هذه الطريقة - 00:29:37

ورضيها المسلمون فدل على الجواز هذا تسهيل على الصبيان الاطفال وكذلك الجهال الجهال اللي تعلمهم آآ اخر القرآن وقصار السور

ليصلوا بها وليقرأوها هذا شيء طيب ثم تجيب صبي وتعلمه البقرة او او جاهل - 00:30:00

او اعرابي وتعلمه البقرة هذا صعب عليه نعم الله جل وعلا يقول ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر؟ هذا من تيسير القرآن على

الناس وكذلك يكون في الصلاة كما انه يجوز في التعليم - 00:30:24

يجوز في الصلاة ايضا. نعم والرواية الاخرى لا تكره وهي اصح لان الصبي يعلم على ذلك ولان ذلك لا يخرج عن القرآن ولان ذلك ولان

ذلك لا يخرج عن هو قرآن سواء - 00:30:43

رتبته على السور او قدمت بعض الصور على بعض هو القرآن نعم ولان ذلك لا يغير المعنى ترتيب تقديم السور بعضها على بعض لا

يغير المعنى. نعم ولان ذلك لا يخرج عن القرآن عن الوجه الذي انزل عليه والنظم والتأليف الذي له. نعم لا يغير من القرآن شيئا لا من

المعنى - 00:31:01

ولا من النظم ولا من الترتيب نعم فاشبه ما لو قرأ سورة وقرأ في الثانية بعدها سورة لا تليها كما انه يجوز ان يقرأ سورة من اول

المصحف في الركعة الاولى ويقرأ سورة - 00:31:29

في من وسط المصحف او من اخره في الركعة الثانية هذا لا خلاف فيه ما احد منع من هذا كذلك العكس ان يقرأ سورة في الركعة

الاولى ثم يقرأ في الثانية سورة قبلها. نعم - 00:31:51

فأشبه ما لو قرأ سورة وقرأ في الثانية بعدها سورة لا تليها وقد تقدم حديث حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ بالبقرة والنساء وال عمران نعم حيث قدم النساء على ال عمران - [00:32:10](#)

والذي في المصحف البقرة ثم ال عمران ثم النساء الرسول صلى الله عليه وسلم قدم سورة النساء على ال عمران وهي قبلها في المصحف فدل على ان تنكيس السور لا مانع منه وقد فعله النبي - [00:32:32](#)

صلى الله عليه وسلم. نعم وحديث الذي كان يفتتح بقل هو الله احد ويقرأ بعدها سورة اخرى حديث الذي يكرر سورة الاخلاص في كل ركعة ويقرأ بعدها سورة اخرى. قد لا تكون السورة - [00:32:52](#)

بعدها في الترتيب تكون قبلها احيانا وبعدها احيانا نعم وحديث الذي كان يفتتح بقل هو الله احد ويقرأ بعدها سورة اخرى فاذا لم يكره التنكيس بركعة واحدة ففي ركعتين اولى - [00:33:16](#)

اي نعم اذا حصل التنكيس بين السور في ركعة واحدة ففي اكثر من ركعة من باب اولى يجوز هذا نعم واحتج احمد لان انس بن مالك صلى المغرب فقراً في اول ركعة - [00:33:34](#)

قل هو الله احد وفي الثانية قل يا ايها الكافرون نعم هذا انس ابن مالك صلى بهم المغرب فقراً في الركعة الاولى قل هو الله احد في الركعة الثانية قل يا ايها الكافرون - [00:33:51](#)

والكافرون قبل سورة الاخلاص لكنه قرأ الاخلاص قبلها فدل على هذا على الجواز نعم وقال البخاري قرأ الاحنف بالكهف في الاولى وقال البخاري قرأ الاحنف بالكهف في الاولى وفي الثانية بيونس او يوسف - [00:34:14](#)

الاحنف ابن قيس معروف قرأ في الاولى بالكهف وفي الثانية بسورة يونس والكاف بعد سورة يونس في منتصف القرآن وهذي في اوله ومع هذا قرأ المتأخرة قبل المتقدمة دل على الجواز نعم. وقال البخاري قرأ الاحنف بالكهف في الاولى - [00:34:41](#)

وفي الثانية بيونس او يوسف وذكر انه صلى مع عمر الصبح بها وكذلك عمر يقول اه انس انه صلى مع او او الاحنف صلى مع عمر وكان فعل هذا ايضا - [00:35:12](#)

ان يقرأ سورة بالاولى متأخرة في المصحف وقرأ في الثانية سورة قبلها فدل على الجواز. نعم فاما تكرار الاية او السورة الواحدة في الركعة الواحدة فلا تبطلوا الصلاة فلا تبطل الصلاة - [00:35:33](#)

اما تكرار الاية فهذا سبق لنا من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم انه كرر ان تعذبهم فانهم عبادك. ردها في الركعة الواحدة فدل على جواز ذلك كذلك السورة لو كررها - [00:35:57](#)

في ركعة واحدة لم يخرج عن قراءة القرآن لم يخرج عن انه قرأ القرآن فلا مانع اذا كان يجوز في الاية وفعله الرسول صلى الله عليه وسلم فلا ان يجوز في السورة من باب اولى - [00:36:17](#)

نعم فاما تكرار الاية او السورة الواحدة في الركعة الواحدة فلا تبطلوا الصلاة سواء كانت الفاتحة فلا تبطل الصلاة يعني الاولى الا يفعل هذا لكن لا تبطلوا الصلاة به لانه لا يخرج عن كونه قرأ القرآن وان كان - [00:36:35](#)

قال فما عليه العمل. نعم فلا تبطلوا الصلاة سواء كانت الفاتحة او غيرها. الفاتحة هذي فيها محل اشكال لان الفاتحة ركن من اركان الصلاة الركن لا يكرر ولو كرر الركوع - [00:36:57](#)

بطلت صلاته لو كرر الركوع متعمدا بطلت صلاته او السجود كرره او فكذلك اذا كرر الفاتحة لانها ركن هذا قول في المذهب. القول الثاني انه لا بأس لا بأس بذلك - [00:37:16](#)

لان هناك فرقا بين الركن القولي والركن العملي الركن العملي كالركوع والسجود اذا كرره تبطل الصلاة واما الركن القولي مثل الفاتحة فاذا كرره لا تبطلوا به الصلاة. نعم سواء كانت الفاتحة او غيرها - [00:37:35](#)

لان اقصى ما فيها انها ركن قولي وتكرار الاركان القولية لا تبطل ايه لانها ركن قولي ركن بلا شك لكنه ركن قولي تكبير الركن القولي لا يبطل الصلاة اما الفعلي فيبطل الصلاة لانه زيادة زاد في الصلاة - [00:37:58](#)

نعم لان اقصى ما فيها زيادة لانه زاد في هيئة الصلاة. نعم لان اقصى ما فيها انها ركن قولي وتكرار الاركان القولية لا تبطل بدليل ان

النبي صلى الله عليه وسلم - 00:38:21

كان يفتتح الصلاة بقوله الله اكبر كبيرا الله اكبر كبيرا نعم مع ان تكبيرة الاحرام ركن ومع هذا كرره النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات دل على جواز تكرار الركن القولي - 00:38:38

نعم وكذلك الرجل الذي افتتح الصلاة وكذلك الرجل الذي افتتح الصلاة بسورة الاخلاص كل ركعة يكرر فيها سورة الاخلاص نعم قال ناسخه نعم قال ناسخه الشيخ علي يكفي - 00:38:58

انتهى اه كتاب صفة الصلاة والحمد لله رب العالمين ونختار ان شاء الله بعده كتابا مناسبا ونعلمه لكم ان شاء الله. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم رفع الامام بصوته - 00:39:24

وترديده بعض الايات التي فيها وعيد ليتأثر بها المأموم والله هذا شيء ما ورد هذا شيء ما ورد والانسان ما يفعل شيء لم يرد عن الرسول صلى الله عليه وسلم ولا عن السلف - 00:39:53

نعم والصلاة محددة ما احد يتصرف فيها او يدخل فيها شيئا الا بدليل. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله تقول ما حكم ان يقرأ في الركعة الواحدة من سورتين مختلفتين فيقرأ مثلا في الركعة الاولى يقرأ اخر البقرة واخر ال عمران بركعة واحدة - 00:40:11

لا ما يصلح هذا ما يصلح هذا يعني يقرأ آيات من سورة ويقرأ آيات من سورة اخرى في ركعة واحدة هذا لا يصلح وهذا لا لا دليل عليه لا دليل عليه لا من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم ولا - 00:40:37

من فعل السلف نعم انما انه يقرأ الركعة الاولى من سورة والركعة الثانية من اه يقرأ من سورة ثانية لا بأس نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا كان التعليل - 00:40:59

هو ان ان الاواخر مرتبطة بالاول من ناحية هذا من ما هو التعليل الوحيد هذا من جملة التعاليم وليس كل سورة يرتبط اخرها بالاولا لكن بعض السور كذلك نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:41:19

يقول ما الراجح في مسألة القراءة من وسط السورة انه جائز الراجح انه جائز والحمد لله لما سمعتم ويدخل في قوله سبحانه اقرأوا ما تيسر منه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:41:39

هل تشرع الاستعاذة في كل ركعة لا هذا مر بكم انها لا تكرر الاستعاذة في كل ركعة وانما هي الركعة الاولى فقط نعم بعد الاستفتاح كما انه لا يكرر الاستفتاح - 00:42:02

فلا تكرر الاستعاذة اما بالبسملة فهي تابعة لاول السورة اذا اردت ان تقرأ من اول سورة تأتي بالبسملة قبلها. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله تقول هل يجوز ان يجهر بالقراءة - 00:42:23

في صلاة الضحى والصلوات التي في النهار لا صلاة النهار سرية سواء فريضة او نافلة الا ما ورد ان الرسول جهر فيه صلاة الجمعة وصلاة العيد صلاة الكسوف على رأي - 00:42:43

صلاة الكسوف على قول ولكن العيد والجمعة جار فيها النبي صلى الله عليه وسلم في النار لا بأس لكن اذا قظى اذا قظى في مسألة اذا قظى صلاة الليل بالنهار مثل الفجر - 00:43:06

صلاها فاتته وصلها بالنار. يجهر فيها القراءة لان لان القضاء يحكي الاداء وفعله الرسول صلى الله عليه وسلم لما ناموا عن صلاة الفجر وصلها بهم بعد ارتفاع الشمس جهر بالقراءة عليه الصلاة والسلام - 00:43:23

لان القضاء يحكي الاذى نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله اسئلة كثيرة تسأل تقول هل يجوز للامام ان يقرأ سورة الاخلاص ثم يقرأ بعدها سورة تاسيا بذلك الصحابي واقرار النبي صلى الله عليه وسلم له - 00:43:46

ويكون ذلك مستمرا عادة له. اذا لم يشوش على الناس اليوم يشوش عليهم هذا ما اعتادوه ولا يشوش على الناس لكن اذا صلى لنفسه منفردا او مع ناس يعرفون هذا ولا يتشوشون لا بأس - 00:44:09

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل صحيح ان قراءة سورة الزلزلة وتكرارها في الركعتين لا يكون الا في السفر لا هذا في الحظر. الرسول قرأها وكررها في الحظر ليس في السفر - 00:44:29

دل على الجواز. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول في صلاة الوتر في الركعة الأخيرة هل يسن ان يقرأ المعوذات في هذه الركعة فيقرأ الاخلاص في صلاة لصلاة الوتر الركعة الأخيرة. هل يسن له ان يقرأ المعوذات فيقرأ الاخلاص والفلق والناس في هذه الركعة - [00:44:52](#)

نعم ورد هذا في حديث في البلوغ ورد في البلوغ تجدونه ان الرسول صلى الله عليه وسلم قرأ بالوتر بالسور الثلاث الاخلاص وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس والاكثر انه يقتصر على سورة الاخلاص - [00:45:19](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا كان الامام يقرأ في الركعتين يقرأ بايتين من سورتين اذا كان اذا كان الامام يقرأ في ركعتين ايتين من سورتين مختلفتين ولكن الموضوع واحد - [00:45:40](#)

هل يجوز هذا ما يمكن ان يكون الموضوع واحد بين ايتين موزوع واحد تماماً ما يختلف ما اظنه يمكن هذا لازم يكون فيه اختلاف بين الايتين نعم لكن قد يتشابهان نعم يتشابهان - [00:46:05](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول بقوله تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك هل يجوز نسبة النفس الى الله تعالى اخذاً من هذه الآية نعم نعم يجوز تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسي - [00:46:26](#)

اه تثبت النفس لله سبحانه وتعالى لكنها ليست مثل نفس المخلوق نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يكون ام المحرم بمسألة تنكيس الايات ان يقرأها بركعة واحدة او في ركعتين لا في ركعتين لا بأس - [00:46:50](#)

انما في ركعة واحدة اما في ركعتين ما في بأس نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا دخلت المسجد والامام راع وقد لاحظوا ان الانسان ما يشوش على الناس ما يشوش على الناس في امور ما اعتادوها - [00:47:17](#)

ويسينون به الظن ويحصل ما يحصل. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا دخلت المسجد والامام راع وقد صف الناس في الصف الثاني ولم يكتمل اذا دخلت اذا دخلت المسجد والامام راع وقد صف الناس في الصف الثاني ولم يكتمل الاول بعد - [00:47:39](#)

يقول فهل لي ان اصف مع الناس في الصف الثاني ام علي ان اذهب الى الجهة البعيدة في الصف الاول؟ وربما فاتتني الركعة نعم تسعى الى الفرجة لتسدها وهم الذين اساءوا في عدم سدها - [00:48:02](#)

فاسقطوا حقهم فلك ان تتخطاهم تذهب الى هذه الفرجة لتسدها قد جاء في هذا فضل عظيم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا صلى مصلى خلف الصف لوحده اذا صلى مصلى خلف الصف لوحده - [00:48:22](#)

نعم ثم بعد الركعة الثانية جاء اخر معه فهل تبطل صلاته كلها؟ نعم اذا صلى ركعة كاملة وحده ركع وسجد ولم يأتي احد تبطل صلاته اما اذا دخل معه اخر قبل ان يسجد - [00:48:45](#)

فانها تزول فذوبيته فتصح صلاته نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ماذا يفعل من قرأ الفاتحة مرتين؟ في الركعة الواحدة بالخطأ او بالنسيان اذا كان الخطأ او بالنسيان فلا شيء عليه - [00:49:09](#)

نعم ولا يفعل شيئاً نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما اقل عدد تقام فيه صلاة الجماعة اثنان الاثنان فاكتر الاثنان فما فوقهما جماعة كما في الحديث تنعقد باثنين نعم - [00:49:31](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله نقول هل تصح صلاة من يقرأ من المصحف في الفريضة هذا كسل عظيم يقرأ يعني ما يحفظ شيء من القرآن تصلي به في الفريضة هذا كسل عظيم ان العلماء مختلفون هل يقرأ في المصحف في النافلة؟ في صلاة التراويح - [00:49:55](#)

فكيف في الفريضة فلا اه يعني يصل الانسان الى هذا المستوى ما يحفظ شيء من القرآن ولا السور القصار يقرأ بالمصحف نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول احياناً اشك في الصلاة السرية انني لم اقرأ الفاتحة - [00:50:19](#)

فهل يجوز لي ان اكررها اذا شككت هل قرأتها فلا بد من قراءتها لتتأكد لانها ركن لابد من التيقن انك قرأتها الا اذا كان هذا من باب الوسواس ويتكرر معك من باب الوسواس - [00:50:44](#)

فانك تتركه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تقول ان لديها بنت تبلغ من العمر احدى عشر عاماً ولديها تخلف عقلي عشر احدى

عشر مم عاما. نعم. ولديها تخلف عقلي متوسط حسب تقرير - 00:51:04

المستشفى وتدرس مناهج خاصة ولديها صعوبة يقول او تقول المرأة هل تعتبر ابنتي هذه مكلفة وتؤمر بالصلاة وكيف يكون التعامل معها؟ هل علي شيء؟ اذا تركتها فلم اوقفها للصلاة مع العلم انني اعاني المشقة في ذلك فهي تصلي احيانا وترفض احيانا كثيرة -

00:51:28

عليها من التكليف بقدر ما عندها من العقل. وانت تأمرينها بالصلاة وتلزمينها بذلك اذا حضر عقلها ملزمينها بالصلاة وتصبرين على

المشقة. وانت على اجر ان شاء الله نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:51:56

اذا نام الانسان عن صلاة الوتر وصلاها من النهار شفعا فهل يكره قنوته فيها ام يسن؟ نعم خلاف السنة الرسول ما قنت هي قظى الوتر

وشفعه ولم يقنطه بالنهار نعم - 00:52:19

فضيلة الشيخ وفقك الله القنوت ليس من الوتر القنوت ليس من الوتر انما هو دعاء دعاء في الوتر سنة من سنن الوتر فلا يأتي به اذا

قضاه في النهار. نعم - 00:52:38

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ذكرتم حفظكم الله بالامس ان افراد صيام عاشوراء انه اقل السنة. اي نعم. تقول هل اذا وافق

عاشوراء يوم الجمعة هل يكره ويفراده لا ما يكف - 00:52:55

ما يكره لان ما هو بقصده النفل المطلق انما قصده صيام عاشوراء وافق يوم الجمعة يصوم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل

للكعبين نصيب من الثوب حيث ان بعض طلبة العلم - 00:53:14

يجعل ثوبه الى نصف الكعبة الامر سهل المهم انه ما ينزل عن الكعب الحديث جاء اسفل الكعبين اسفل الكعبين اما ما كان من الكعبين

فما فوق هذا هو السنة الحمد لله نعم - 00:53:34

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اسكن في بلد اسعار البيوت فيه مرتفعة جدا وانا اعمل في وظيفة واجمع ما لي لكي اشترى بيتا. هل

علي زكاة في هذا المال؟ نعم. اذا اجتمع عندك نصاب فاكثر - 00:53:53

فتجب فيه الزكاة دون نظر الى الى دون نظر الى نيتك فيها اللي هو البيت او الزواج او تسديد دين او ما اشبه ذلك. اذا حال عليه

الحول ويبلغ النصاب تجب فيه الزكاة لتوافر شروط الوجوب - 00:54:16

هنا فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول وهل تجوز الصلاة بالنطال العريض البنطال الواسع الذي لا يصف احجام اه العورة واسع فضفاض

ما في بأس نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل - 00:54:35

ارضعتني يقول ارضعتني زوجة عمي وانا صغير وتقول انها قد ارضعتني اكثر من مرة وهي متأكدة انها اشبعنتني في واحدة وليست

متأكدة من الباقي فهل تصبح اما لي من الرضاعة - 00:55:00

الرضعة هي المصة موب لازم يشبع اذا مص الثدي ونزل عليه حليب ولو قليل هذي رضعة فاذا اكمل خمس مصات فقد تم نصاب

الرضاع تصبح اما لك نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل اخي يعمل - 00:55:18

موظفا وبائعا في محل وقد اهدى اليه احد الزبائن تمرا فاخذه ثم اهداه لي. اخوه ايش يعمل موظفا وبائعا في محل مم وقد اهدى

اليه احد الزبائن تمرا تقول فاخذه اخي واهداه لي - 00:55:45

تقول ماذا اعمل به؟ هل يجوز لي ان اكل منه؟ رده عليه ولا يجوز له هو ما يجوز له ياخذه لان هذا رشوة الزباين ما جابوه له محبة

انما جابوه له لغرض - 00:56:05

نتسامح معهم وان فهذا رشوة يجب ويجب على الموظف انه يرده على الزبون الذي جاء به نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله تقول هل

يجوز لي ان استلم مبلغا من المال - 00:56:19

لاني قد فزت بجائزة في احد المراكز التجارية عن طريق شراء القسائم يقول وانا محتاج لهذا المال. لا لا تأخذه ويرزقك الله غيره

هذا المال من اكل المال بالباطل فلا يجوز هذا لا تأخذ اتركه. نعم - 00:56:37

ثم يقول حفظك الله يقول واذا كان لا يجوز لي هذا المال فهل لي ان اقترض منه قدرا يسيرا ثم اردته بعد ذلك؟ لا تقربه ابدا ولا تقربوا

ابدا يبسر الله لك غيرك - 00:57:01

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول الطالب الذي قد تخرج من كلية الشريعة هل يعد مؤهلاً للرجوع الى اهله والقيام بالدعوة الى الله
اي نعم اذا كان انه اتقن دروس كلية الشريعة - 00:57:17

اتقنها وفهمها فهو مؤهل اما اذا كان ما اتقنها ولا درسها وانما اختبره غش او تسامح معه بالتصحيح ولا يفهمها فلا نعم الكلام على
الفهم والادراك نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:57:37

يقول الذي ورد في الحديث حديث الصحابي انه كان يبتدأ بسورة الاخلاص ثم يقرأ سورة اخرى هل يجوز ان افتتح بسورة اخرى
كسورة الناس مثلاً؟ ثم اقرأ بعدها سورة اخرى - 00:58:03

ما ورد هذا ان ما ورد في سورة الاخلاص خاصة لانها صفة الرب سبحانه وتعالى نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول كنت قد احرمت
متمتعا في شهر ذي الحجة في شهر ذي القعدة - 00:58:18

ثم ذهبت الى جدة ورجعت في اليوم نفسه وعندما اردت الحج احرمت من مكة فهل حجي صحيح نعم قل كنت احرمت متمتعا بمكة
في شهر ذو القعدة ثم ذهبت الى جدة كنت متمتعا بمكة يقول - 00:58:38

في مكة نعم كيف يحرم متمتع في مكة؟ متمتع يحرم بالعمرة خارج مكة يخرج من يحرم بها خارج الحرم اذا اراد ان يحرم متمتعا
وهو في مكة فلا بد ان يخرج الى الحل ويحرم بالعمرة - 00:59:00

متمتعا بها الى الحج ولا يحرم من مكة بالتمتع منا ما يحرم بالحج فقط من مكة اما العمرة لا سواء كانت مفردة او متمتعا بها الى
الحج او قارنا بينها وبين الحج - 00:59:20

لا بد ان تكون من الحل فيكون عليك فدية نعم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز التعصب لمذهب معين يجوز التعصب
للحق اما التعصب تقليد بدون دليل فهذا لا يجوز - 00:59:38

التعصب انما يكون للدليل ومع الحق وليس هذا تعصبا هذا تمسك هذا يسمى بالتمسك بالدليل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول
احيانا وانا ذاهب الى المسجد امر باناس يعملون او يكونوا غافلين عن الصلاة - 01:00:03

فامرهم بالصلاة ويؤدي ذلك الى فوات جزء من الصلاة عليه فهل فعلي هذا صحيح ما اظنه يفوت عليك تمر تقول لهم صلوا جزاكم
الله خير وانت ماشي ما يفوت عليك شيء من الصلاة - 01:00:29

وما انك تقعد معهم وتقول لهم يلا يلا امشوا قولوا لا يكفي انك تقول صلوا جزاكم الله خير وتمشي وانت في طريقك نعم فضيلة
الشيخ وفقكم الله تقول كيف نجمع بين - 01:00:46

الامر بترك المراء والجدال في الدين وبين نصح العوام الذين تغيرت فطرتهم بسماع كلام اهل البدع وازالة الشبهات عنهم في مسائل
العقيدة هذا ليس مراء هذا هذا مجادلة بالتي هي احسن - 01:01:02

تجادلهم وتبين لهم الحق توضح لهم هذا من تعليم العلم النافع ومن الجدال بالتي هي احسن اما المراء هو الذي لا داعي لها. الجدال
الذي لا داعي له هل صلاة الظهر فريضة او او نافلة - 01:01:21

هل متى شرعت؟ متى؟ هذا هو الجدال الذي لا فائدة فيه هذا هو الجدال الذي لا طائل تحته نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول
السائل حصل رئيس القسم لدينا بالعمل حصل على ترقية - 01:01:43

واتفق الزملاء على استئجار استراحة ووضع عشاء له بمناسبة ذلك هل يجوز ان نفعل ذلك لرئيسنا هنا اذا كانوا جميعا قاموا بهذا ما
في ما في بأس انهم غير متهمين اما اذا كان واحد منهم فعل هذا فهذا هو اللي ما يجوز - 01:02:05

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ذكر المؤلف رحمه الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكرر التكبير الله اكبر كبيرا يقول اليس
هذا هو دعاء الاستفتاح وليس تكرارا لتكبيرة الاحرام؟ لا تكرارا لتكبيرة الاحرام ما هو باستفتاح الاستفتاح سبحانه الله - 01:02:26

وبحمدته الى اخره نعم هذا تكبيرة الاحرام. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه قال ليس منا
من خبب امرأة على زوجها او مملوكا على سيده. رواه ابو داود. نعم - 01:02:49

يقول هل يقاس على المملوك العامل او السائق نعم يقاس عليه انك تجي العامل او مستأجر تقول له اترك العمل عند هذا تعال عندي ازودك ولا عند فلان عنده اكثر هذا لا يجوز. هذا فيه افساد - [01:03:13](#)

وفيه اساءة الى اخيك فلا يجوز لك هذا نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم الذهاب الى شركات التقسيط؟ فتقوم الشركة بشراء السيارة شرائها عن طريق التقسيط بسعر اعلى من سعرها الاصلي - [01:03:32](#)

على ان تظل السيارة باسم الشركة حتى اكمل سداد الاقساط هذا معناه انهم اشتروها لك ما شروها لهم شروها لك وزودوا ثمنها هذا من القرض قرضوك ثمنها بزيادة هذا ربا - [01:03:58](#)

نشروها لهم ادخلت ملكهم انما قلت انا ابي سيارة وراحوا شروها لك وساسلمه الثمن قرضا بدل منك ويستردونه بزيادة هذا ربا اما لو كانوا اشتروا السيارة لهم ما هوب لك شروها لهم دخلت ملكهم - [01:04:16](#)

ثم باعوها عليك فلا بأس نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله تقول رجل تسبب في حادث سيارة ترتب على ذلك غرامة مقدارها خمسة وثلاثون الف ريال وادخل السجن لانه لا يوجد لديه هذا المبلغ - [01:04:41](#)

حيث انه فقير سؤاله هل لوالده الغني ان يعطيه من الزكاة في مثل هذه الحال وهل هناك فرق بين اعطاء القريب من الزكاة اذا كان غارما او اعطائه لاجل نفقة - [01:05:03](#)

لا ما يجوز لوالده ان يعطيه من الزكاة زكاة لا تحل زكاة الوالد لولده لاي غرض كان لكن يتحملها من ماله الوالد يتحملها من ماله اذا كان ابنه فقير يتحملها من ماله - [01:05:22](#)

مثل النفقة اذا كان فقير ولا عنده شيء يجب عليه ان ينفق عليه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل كلما استصعب علي شيء من امور الدنيا فاني اقوم بالصلاة - [01:05:42](#)

والاكثار من الصلاة من اجل ان يتسهل هذا الامر تقول هل عملي هذا محظور وهل لي ان استدل بان النبي صلى الله عليه وسلم كان كلما حزبه امر فرع الى الصلاة - [01:05:59](#)

وسعوا الى الصلاة الفريضة يعني ويأمر بلال ان ان يؤذن للصلاة وقيم الصلاة هذا في الفريضة واذا فعلته نافلة فلا بأس. الله جل وعلا قال استعينوا واستعينوا بالصبر والصلاة يا ايها الذين امنوا استعينوا بالصبر والصلاة - [01:06:17](#)

وهذا يعم النافلة والفريضة فانت احسنت في هذا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول لدي زكاة مال فاذا اردت ان اعطيها لشخص فهل يلزمي ان اخبره انها زكاة اذا كنت تعلم ويغلب على ظنك انه ما يريد الزكاة ما يريد الزكاة - [01:06:37](#)

بعض الناس متعفف جدا ولا يريد الزكاة اذا كنت تعلم انه يكره الزكاة فاخبره اما اذا كنت لا تعلم وتشوفه محتاج ادفع اليه الزكاة والحمد لله نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:07:02](#)

يقول رجل يدرس الناس العلوم الشرعية وعقيدة السلف مع انه لم يتلقى العلم عن المشايخ والعلماء يقول هل يؤخذ عنه العلم ما دام انه ليس عنده تأصيل عن العلم ما هو - [01:07:20](#)

متتلمذ على الاوراق وعلى الكتب فلا ما يؤخذ عنه العلم لانه ما يفهم مذهب السلف ولا يفهم الا عن دراسة على العلماء تلقي عن العلماء هذا العلم بالتلقي ما هو بالقراءة فقط - [01:07:41](#)

بالتلقي لكن القراءة مساعدة فقط لا يعتمد عليها فمثل هذا يقال له متعالم فلا يؤخذ عنه العلم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم الاطفال الذين ماتوا؟ ها؟ ما حكم الاطفال - [01:07:58](#)

الذين ماتوا قبل البلوغ ماتوا مسلمين يقول هل يشهد لهم بالجنة عينا حتى الكبار ما تشهد بالجنة لاحد معين الا من شهد له الرسول صلى الله عليه وسلم نحن لا نشهد لاحد بجنة ولا نار معين لا نشهد لمعين - [01:08:21](#)

بجنة ولا نار الا بدليل اذ شهد له الرسول صلى الله عليه وسلم. اما من عداه فاننا نرجو للمحسنين ونخاف على المسيئين هذه عقيدة اهل السنة والجماعة في هذه المسألة - [01:08:44](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل ربيبة ابي يحل لي الزواج بها ربيبة ابيك نعم يعني بنت زوجة ابيك طيببة ابيك يعني بنت

زوجته لا بأس ان تتزوج بها - 01:09:00

نعم انما تحرم على ابيك فقط نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ويقول ايضا وهل بنت زوجة ابي التي لم تتربى في حجر ابي تكون ربيبة كذلك؟ لا بأس لا مهوب لازم تربى في حجره انما هذا من باب الغالب - 01:09:22

من باب الغالب ولا هو بلازم ان نتربى عنده نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز للمرأة المسلمة ان تكشف وجهها وشعرها امام المرأة الكافرة لا بأس المرأة مع المرأة لا بأس - 01:09:44

كافرة او مسلمة بعض العلماء يقول لا الكافرة ما تكشف عندها لقوله تعالى او نسائهن نسائهن يعني المسلمات ولكن هذا والله اعلم ليس بقيد المرأة مع المرأة لا حرج عليها - 01:10:07

ان تكشف وجهها وشعرها الا اذا خافت اذا خافت محظورا فانها تمنع حتى مع المسلمة اذا خافت محظورة تمنع نفسها من ذلك. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا كان هناك جماعة - 01:10:30

في التشهد الاخير ثم اتى اناس لم يكبروا هل يجوز لهم ان ينتظروا ولا يدخلوا مع الامام ثم يصلوا جماعة اخرى؟ نعم يجوز لهم بل يجب عليهم انهم يصلون جماعة اخرى ولا يصلون فرادى - 01:10:53

وهم مخيرون بغوا يدخلون مع الامام فيما بقي واذا سلم يقوم يقومون ويؤمهم واحد منهم لا بأس بذلك او ينتظرون حتى يسلم ثم يصلون جماعة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:11:14

يقول ذكرتم حفظكم الله في درس الامس ان اللحية لهادية يقول ما مقدار الدية بالنسبة للحية اذا اتلفت فلم تظهر بعد هذا وكان هذا الفعل عمدا دية النفس مئة من الابل - 01:11:35

دية دية النفس مائة من الابل تقوم في كل زمان بحسبه ترتفع وتنخفض نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول لو ان شخصا وضع مسابقة وجعل على هذه المسابقة جعل مبلغا من المال - 01:11:55

فهل فعله هذا جائز اه مسابقة على ايش؟ مسابقة على ما جاء في الحديث على الرماية على ركوب الخيل على ركوب الابل هذا جائز والحق به ابن القيم رحمه الله - 01:12:19

الجائزة على حفظ القرآن وعلى مسائل الفقه قال لان هذا يدخل في الجهاد في سبيل الله لان طلب العلم من الجهاد في سبيل الله وما عدا ذلك لا يجوز اخذ الجوايز عليه - 01:12:37

حرام ومن القمار هذا هو القمار نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول شخص احرم قارنا ولم يذبح الهدي وذلك منذ سنتين لم يذبحه جهلا يقول ما الحكم؟ الحكم باقي في ذمته. اذبحه في مكة - 01:12:54

قضاء يذبحه في مكة في الحرم قضاء نعم كما لو ذبحه ايام العيد. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل الذي لا ينكر المنكر؟ نعم؟ هل الذي لا ينكر المنكر - 01:13:18

يعتبر غير مسلم ام ناقص الايمان اذا كان لا ينكر المنكر بقلبه بقلبه كله ماشي عنده المنكر وغيره هذا ليس بمسلم يعني يستوي عنده المسلم والكافر والايمان والكفر يقول كله ماشي وكله - 01:13:36

كلهم بنو ادم هذا لا شك انه كافر وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل كما قال النبي صلى الله عليه وسلم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول في ساحات الحرم - 01:13:57

في ساحات الحرم المكي اذا اقيمت الصلاة فان المأمومين يصلون جماعات متفرقة هل يجوز وهم خلف الامام هل يجوز ان اصلي مع احدي هذه الجماعات ام علي ان اذهب الى اقرب جماعة متصلة الصف - 01:14:17

وقد تكون بعيدة عني هذا افضل واحوط لك انك تذهب الى الصفوف المتصلة تدخل معها واذا كان هذا يكلفك او الوقت ضيق وتخاف انها تفوتك الصلاة صل معهم لا بأس - 01:14:37

صف معهم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما صحة صلاة من يصلي في البناطيل التي تصف حجم العورة او تظهر جزءا منها اذا ركع او سجد هذا حرام ياثم بذلك اما صلاته غير صحيحة لان البناطيل تستر ما ورائها - 01:14:54

تستر ما ورائها تستر الجلد ولا يظهر شيء من لون الجلد صلاته صحيحة لكن يأثم على ضيق على ضيق البنطال حتى يصف احجام اعضائه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل - [01:15:19](#)

امي عندها مبلغ من المال في البنك. وقد حال عليه الحول. نعم. هل يجوز ان تعطيني زكاة المال زكاة مالها على سبيل مساعدته في الزواج لا يا اخوان ما يصلح زكاة الوالد لولده سواء كان المال في البنك او غيره - [01:15:42](#)
ما يصلح زكاة الوالد لولده لا في زواج ولا في غيره لانه يجب على الوالد اذا كان يقدر ان ينفق على ولده المحتاج يجب عليه فلا يجعل الزكاة وقاية لماله - [01:16:02](#)

نعم وكذلك حفظك الله هل يجوز للابن بالعكس ان يعطي ان يعطي اباه من الزكاة ابدا ما يجوز لعمودي النسب بعضهم مع بعض تعاطي الزكاة فيما بينهم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز - [01:16:17](#)
اخراج زكاة المال لاختي لاعينه على الزواج؟ لا بأس اخوك لا بأس اذا كان عاجزا عن الزواج تساعد من الزكاة ما في بأس نعم ما هو بمثل الوالد؟ نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:16:39](#)

يقول احيانا اذهب الى محل لبيع الاجهزة المنزلية فاطلب منه شيئا معيناً فلا يكون عنده ويقول لي انتظر يومين ثم اتيك به وفعلًا يأتي به ويقسطه عليه هل هذه المعاملة جاهزة؟ مثل ما ذكرنا ان كان شراه لك - [01:16:58](#)
وسلمت منو بدل عنك فهذا قرض قرب ربوي ولا يجوز. اما اذا كان شراها له يبيي يبيعها عليك ولا على غيرك فلا بأس بذلك نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما نصيحتكم لبعض ائمة المساجد - [01:17:22](#)

الذي يتقدم الى الصلاة ولا يلتفت الى المأمومين ولا يهتم بالصفوف ولا بالفرج التي بين الصفوف هذا ترك للسنة هذا تقصير منه ترك للسنة اه فانه يفعل كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل يلتفت يقول استنوا - [01:17:45](#)
عدلوا صفوفكم سدوا الهرج اكملوا الصف الاول فالاول وهكذا يعطيه مرشادات نعم - [01:18:09](#)